

ملخص الوحدة الخامسة: "معاملاتنا"

س١: بين نظرة الاسلام للمال ؟

ج١: ① المال ملك لله. ② المال وسيلة وليس غاية . ③ المال وسيلة ابتلاء .

س٢: دلل بنص شرعي يدل على ان المال ملك لله ؟

ج٢: قال تعالى : [واءتوهم من مال الله الذي ءاتاكم] النور: ٣٣

س٣: علل / يعتبر المال وسيلة وليس غاية ؟

ج٣: ❖ لاكتسابه بالطرق المشروعة . ❖ للعمل على تنميته والحفاظ عليه .
❖ تغطية للمتطلبات الاساسية للفرد . ❖ إعطاء حق الله فيه من صدقة وزكاة .

س٤: فسر / المال ابتلاء من الله سبحانه وتعالى ؟

ج٤: ليرى الله سبحانه وتعالى كيف سيكون هذا المال على مالكه هل سيستخدمه لصالحه وهدايته ام وسيلة لطغيانه وفساده ، واين سينفق هذا المال اهو في ما حرمه الله ام انه سينفقه على نفسه واهله .

س٥: اذكر مقاصد الشريعة الاسلامية في المعاملات المالية ؟

ج٥: ▪ الرواج . ▪ وضوح الاموال . ▪ إثبات الاموال . ▪ العدل في الاموال .

س٦: صف كيف يتحقق العدل في المعاملات المالية ؟

ج٦: حصولها بوجه لاظلم فيه وإما ان تكون عوضا عن مالها او تبرع او بإرث .

س٧: استدل بنص شرعي يدل على عدم الظلم في المال ؟

ج٧: قال تعالى : [يأيها الذين ءامنوا لا تأكلو أموالكم بينكم بالباطل إلا ان تكون تجارة عن
عن تراض منكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا] النساء: ٣٩ .

س٨: قال تعالى : [يأيها الذين ءامنوا لا تأكلو أموالكم بينكم بالباطل إلا ان تكون تجارة عن

عن تراض منكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا] ما القيم التي تحققها الايه ؟

ج٨: حفظ الاموال ، اثبات الاموال ، العدل في الاموال .

س٩: أكمل ما يأتي :

١- دوران المال بين أيدي كثيرة من الناس بوجه حق يسمى

٢- إثبات ملكية صاحب المال بوجه لاخطر فيه ولا منازع يسمى

ج٩: ١- الرواج . ٢- إثبات الاموال .

س١٠: كيف يتحقق وضوح الاموال ؟

ج١٠: ١- بإبعادها عن الضرر والتعرض للخصومات بقدر الامكان وايضا بالاشهاد والتدوين .

س١١: عرف البيع ؟

ج١١: نقل الملك إلى الغير بثمن .

س١٢: عدد شروط البيع ؟

ج١٢: ١- الرضا بين المتعاقدين . ٢- ان يكون العاقد ذو اهلية في التصرف .

٣- ان يكون المبيع مالا شرعيا . ٤- ان تكون السلعة ملكا للبائع .

٥- ان يكون البيع معلوما عند الطرفين . ٦- ان يكون الثمن معلوما .

س١٣: لماذا يجب ان يكون العاقد ذوي اهلية في التصرف ؟

ج١٣: خشية عدم العدل او القصور في المعاملة .

س١٤: اشترى محمد هاتف من شخص مجنون يتحول في الشارع . ماحكم ذلك ؟ مع التعليل .

ج١٤: غير جائز لان المجنون يعتبر غير ذوي اهلية في التصرف .

س١٥: لماذا لايجوز بيع الخمر ولحم الخنزير ؟

ج١٥: لانه يعتبر مالا غير متقوم به في الاسلام .

س١٦: باع صديق لصديقه سلعه بدون ذكر ثمنها . بين الحكم الشرعي ؟ مع التعليل .

ج١٦: غير جائز شرعاً ، لانه من شروط البيع يجب ان يكون الثمن معلوماً .

س١٧: اذكر آداب البيع ؟

ج١٧: ١- تجنب الحلف . ٢- ألا يبيع مسلم على بيع أخيه .

٣- السماحة في المعاملة . ٤- تجنب الغش والتدليس .

س١٨: استدل بنص شرعي يدل على تحنب الحلف في البيع؟

ج١٨: قال رسول الله ﷺ " الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة " .

س١٩: كيف تتحقق السماحة في البيع؟ مع الاستدلال بنص شرعي.

ج١٩: ان يكون المسلم سهلا في معاملاته مع الآخرين في البيع والشراء والاخذ والعطاء .

قال رسول ﷺ " رحم الله رجلا سمحا إذا باع ، وإذا اشترى ، وإذا اقتضى .

س٢٠: عرف الغش؟

ج٢٠: كتمان العيب وإخفاء بصوره غير ماهو عليه في الواقع .

س٢١: ما الحكمة من تحريم الغش؟

ج٢١: لان فيه تضليل للناس وأكلا لاموالهم بالباطل .

س٢٢: استدل بنص شرعي على حرمة الغش؟

ج٢٢: قال تعالى : [يأيها الذين ءامنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا ان تكون تجارة عن

تراض منكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا] النساء:٣٩ .

س٢٣: علل : السلع التي لا يدرك الانسان ان فيها عيبا يكون الذنب على صاحبها اشد؟

ج٢٣: لانه غرر وغش وتدليس .

س٢٤: اذكر بعض من صور المعاملات التجارية؟

ج٢٤: تزوير العملات ، تغيير تواريخ صلاحية السلع ، خلط الذهب بالفضة .

س٢٥: عدد أثار الغش على الفرد؟

ج٢٥: ☒ براءة النبي صلى الله عليه وسلم من مرتكب الغش .

☒ يؤثر على الايمان بالله وذلك بالشعور بعدم مراقبة الله والجراه على حدود الله .

☒ طريق إلى النار .

س٢٦: اختر الاحابة الصحيحة من بين البدائل المعطاه :

١- باع رجل سيارته دون ان يعلم المشتري بالعيب ، ما حكم البيع :

١- جائز ٢- مكروه ٣- حرام ☒

٢- غير تاجر صلاحية سلعه من السلع المعروضه في محله ماقام به يعتبر:

١- غش ✓. ٢- ربا. ٣- بيع

س٢٧: عرف بيع التقسيط؟

ج٢٧: هو بيع محدد بثمن بدفع اقساط مؤجلة إلى البائع .

س٢٨: اذكر مثالا لبيع التقسيط؟

ج٢٨: رجل اشترى سيارة بقيمة ٤٠٠٠ ريال على ان يدفع الثمن قسطاً لمدة ثلاث سنوات فيلتزم كل شهر بدفع ١٠٠ ريال مثلاً .

س٢٩: عدد شروط البيع؟

ج٢٩: ① أن يكون البيع مجزوماً بالثمن والمدته من أوله .

② الا يشترط البائع زيادة في السعر عند تأخر المشتري في دفع الاقساط .

③ الا يشترط المشتري التخفيض في الثمن المتفق عليه عند دفع السعر كاملاً.

④ عدم تدخل طرف ثالث .

س٣٠: [بيع التقسيط فيه منفعة للمشتري] وضح ذلك .

ج٣٠: ذلك بعدم تكلفة دفع الثمن كاملاً بل عن الطريق التقسيط .

س٣١: ما حكم تدخل طرف ثالث في بيع التقسيط؟

ج٣١: حرام .

س٣٢: لماذا لا يجوز تدخل طرف ثالث في البيع؟

ج٣٢: لانه باع مالا لا يملكه او يلزم المشتري بدفع قيمة السعر والفائدة .

س٣٣: عرف بيع الصرف؟

ج٣٣: بيع ثمن حاضر بثمن حاضر يدا بيد .

س٣٤: ما حكم بيع الصرف؟ مع التعليل .

ج٣٤: جائز ، لعدم وجود مانع او نهي يخرج بيع الصرف عن العموم .

س٣٥: عدد شروط البيع؟

ج٣٥: ☆ إذا اتحد الجنسين حرم التفاضل . ☆ وجوب قبض البديلين قبل التفرق.

س٣٦: [من شروط بيع الصرف اذا اتحد الحسنين حرم التفاضل] اشرح ذلك .

ج٣٦: أي ان اذا كانت هناك سلع متشابهة لا يجوز ان يكون هناك فضل بينهما بل بالتساوي.

س٣٧: ماهي احكام صرف النقود ؟

ج٣٧: ♦ يجب التساوي في القيمة . ♦ حساب فرق عمله . ♦ القبض في نفس المجلس .

س٣٨: عرف بيع المزايدة ؟

ج٣٨: ان ينادي على السلعة ويزيد الناس فيها بعضهم على بعض حتى تقف على زائد فياخذها.

س٣٩: ما حكم بيع المزايدة ؟

ج٣٩: جائز لانه استكمل الشروط الشرعية للعقود .

س٤٠: دلل بنص شرعي على حواز بيع المزايدة ؟

ج٤٠: عن انس بن مالك ان رسول الله ﷺ باع حلسا وقدحا وقال " من يشتري هذا الحلس

والقدح " فقال رجل اخذتهما منك بدرهم قال النبي ﷺ من يزيد على الدرهم ،

من يزيد على الدرهم "؟ فأعطاه رجل درهمين فباعهما منه .

س٤١: اذكر الصور المحرمة لبيع المزايدة ؟

ج٤١: ■ النجش . ■ التلاعب بالسعر من قبل الدلال .

س٤٢: عرف بيع الذرائع ؟

ج٤٢: كل بيع يتذرع إلى الربا المحرم .

س٤٣: ما الاسم الثاني لبيع الذرائع ؟ مع التعليل .

ج٤٣: ببوع العينه ، لان احد المتعاملين بها يريد بها العين .

س٤٤: اذكر صور بيع الذرائع ؟

ج٤٤: ١- انظرني وازيدك . ٢- الوضع والتعجيل . ٣ - بيع وسلف .

س٤٥: عرف بيع الغرر ؟

ج٤٥: هو كل ما كان مجهول العاقبة لايدري أيحصل ام لا يحصل .

س٤٦: ما حكم بيع الغرر ؟

ج٤٦: منهي عنه .

س٤٧: استدلل بنص شرعي ينهي عن بيع الغرر؟

ج٤٧: عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : نهى الرسول ﷺ عن بيع الحصاه وبيع الغرر .

س٤٨: اذكر بعض من صور بيع الغرر والجهالة؟

ج٤٨: بيع الملامسة ، إخفاء عيب في السلعة ، بيع الثمار قبل نضجها ، بيع العربون .

س٤٩: علل : بيع الملامسة عادة ما يكون في حنح الظلام؟

ج٤٩: لانه يتم عن طريق لمس البضاعة دون التحقق من سلامتها وخلوها من العيوب .

س٥٠: بين حكم بيع الملامسة ؟ مع التعليل

ج٥٠: لا يجوز ، لان المشتري يثق بالبائع ولا يتبين الا بعد شرائها ان بها خلا .

س٥١: ما حكم الشرعي لبيع الثمار على رؤوس الشجر قبل نضجها؟

ج٥١: منهي عنه ، لايجوز .

س٥٢: دلل بنص شرعي يدل على ان الرسول نهى عن بيع الثمار قبل نضجها؟

ج٥٢: عن انس رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى ترهى . ف قيل له وما ترهى قال حتى تحمر ،

فقال : " رأيت إذا منع الله الثمرة ، بم يأخذ أحدكم مال أخيه .

س٥٣: اضرب مثالا على بيع الثمار قبل نضجها؟

ج٥٣: طناء النخيل قبل ان تكون بسرا والاصل ان يتم طناء النخيل بعدما نضجت ثمارها واصبحت بسرا .

س٥٤: عرف بيع العربون ؟

ج٥٤: ان يشتري المشتري بضاعة ويدفع جزءا من ثمنها إلى البائع .

س٥٥: اضرب مثالا على بيع العربون ؟ مع بيان الحكم الشرعي

ج٥٥: اشترى احمد هاتفاً محمولاً بمائتي ريال ويدفع له عربونا بعشرين ريال على ان لا يرجع هذا المبلغ

ان تراجع عن شراء الهاتف وهذا " غير جائز " .

س٥٦: عرف الربا ؟

ج٥٦: زيادة على رأس المال يأخذها المقرض من المستقرض مقابل الاجل .

س٥٧: اذكر مثال على الربا ؟

ج٥٧: الاقتراض من مصرف بنكي إلى أجل محدود بفائدة معينة على رأس المال .

س٥٨: ضع علامة ☒ أمام العبارة الصحيحة و علامة ☐ أمام العبارة الخاطئة مع تصحيح الخطأ.

١- حرم الله ﷻ تحريما قاطعا على رسالة الاسلام فقط (.....).

٢- الربا زيادة عن الدين لا يقابله عوض (.....).

ج٥٨: ١- ☐ على جميع الرسائل السماوية . ٢- ☒

س٥٩: دال بنص شرعي على تحريم الله الربا تحريما قاطعا في جميع الرسائل السماوية ؟

ج٥٩: قال تعالى : " ذلك بأنهم قالو إنما البيع مثل الربو واحل الله البيع وحرم الربو " .

س٦٠: ما حكم من يشارك في الربا ؟ مع الاستدلال بنص شرعي .

ج٦٠: حرام ، قال ﷺ : لعن الله الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال : هم سواء "

س٦١: بين حالة أكل الربا في الدنيا والاخرة ؟

ج٦١: - في الدنيا ← مصاب بحاله هستيرية من القلق والاضطراب .

- في الاخرة ← كالمصروع .

س٦٢: لماذا يكون أكل الربا في الدنيا مصاب بحالة هستيرية من القلق والاضطراب ؟

ج٦٢: لانه فتنه المال واستعبده فخرجت أعماله صعودا وهبوطا في الاسواق والبورصات .

س٦٣: ما الحكمه من تحريم الربا ؟

ج٦٣: لان الربا يولد الحقد والكراهية والتشاحن بين الناس وفيه استغلال للبشر ولان المرابي يعتمد

على غيره في جمع ماله فلا يطلب الرزق بنفسه .

س٦٤: أكمل : تجنب التعامل بالربا يسمو بالإنسان الى مراتب

ج٦٤: الكمال الاخلاقي .

س٦٥: فسر : الربا محقق للمال وإن تراكم بين ايدي بعض الناس ؟

ج٦٥: لان حصره بين يدي المرابين يوقف تداوله بين عامة الناس ولايعود بالنفع على المجتمعات

ولا يستفيد منه المرابي لانهم يحرصون على جمعه وتكاثره

س٦٦: دال بنص شرعي على ان الربا محقق للبركة ؟

ج٦٦: قال تعالى " يحق الله الربوا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم " .

س٦٧: قال تعالى " بمحق الله الربوا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم " ما الحكمة من تذييل الآية (كل كفار أثيم) .

ج٦٧: دليل على كفر واثم اكل الربا ، وهو كفر نعمة إن كنت دائماً بتحريمه وكفر شرك إذا أحلته.

س٦٨: صمم جدولا تبين فيه اضرار الربا (الروحية – الاجتماعية – الاقتصادية)

ج٦٨:

الاضرار الروحية والاخلاقية	يتكالب على الماده ، يتصف بالاثره ، ضيق الصدر ، تحجر القلب.
الاضرار الاجتماعية	يولد الحقد والكراهيه والبغضاء ويقضي على التعاطف والتراحم .
الاضرار الاقتصادية	أكل اموال الناس بالباطل ، جعل المال في ايدي الاغنياء المرابين ، حرمان الامه من مبادئ الانتاج .

س٦٩: دال ينص شرعي على ان الربا يقضي على التعاطف والتراحم بين افراد المجتمع ؟

ج٦٩: قال تعالى " وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تَظْلُمُونَ ولا تُظْلَمُونَ "

س٧٠: ما الحلول التي وضعتها الشريعة الاسلاميه للحد من الربا ؟

ج٧٠: ١- التقوى . ٢- القرض الحسن والإمهال . ٣- الصدقة . ٤- المصارف الاسلامية .

س٧١: قارن بين المصارف الاسلامية والربوية من حيث الربح والزيادة والفائدة .

ج٧١:

وجه المقارنه	المصارف الاسلامية	المصارف الربوية
الربح	يكون مشتركا بين صاحب المال وصاحب العمل.	تكون الخسارة على صاحب العمل
الزيادة والفائدة	يعتمد على نظام المرابحة ، تكون الزيادة الزيادة مقابل الربح في البضاعه	الزيادة والربح تعتمد على المال والمال لا يربى مالا

★ أسئلة من الاختبار التجريبي ٢٠١٣/٢٠١٤م في الوحدة الخامسة (معاملاتنا) :

س١: تخير الصواب من بين البدائل المعطاه :

١- ذهبت لأحدى الحدائق فاشتريت (كيوناً) ريال بحق لك بواسطة رمي ٣ كرات في مجموعة من اللعب ، فإذا اسقطت جميع اللعب أخذت جائزة قيمتها ١٠٠ ريال ، وإن لم تسقط فلا شيء لك فحكم هذا البيع :

- ١- حرام لأنه بيع غرراً وجهاله. ☒
- ٢- جائز لأنه يدا بيد.
- ٣- مكروه لاختلاف البديلين.
- ٢- يرشدني قوله تعالى : (كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم) الى مقصد من مقاصد الشريعة في الاموال هو :

- ١- العدل
- ٢- الرواج ☒
- ٣- الحفظ

س٢: ما حكم البيع في في الحالات التالية مع التعليل :

- ١- اشترى سعيد سيارة من معرض للسيارات بواسطة شركة تمويل ولم تقبض الشركة السيارة وانما دفعت ثمنها للمعرض مباشرة مشترطه على سعيد دفع فائدة مقدارها ٣%.
- ٢- ذهبت لاحد محلات الصرافة تريد صرف الف ريال عماني الى الدراهم فاخذ منك النقود وقال لك : تعال الغد أعطيك الدراهم.

ج٢: ١- غير جائز ← لان شركة التمويل ليست ملكا للمبيع وانما دفعت الثمن مباشرة للمعرض واخذت قيمة السيارة وفائدة عليها .

٢- غير جائز ← لانه يجب قبض البديلين قبل التفرق ويكون التسليم يدا بيد .

س٣: قال محمد لزيد من باب الاخوة والصدقة بيننا أريدك ان تشهد في عقد القرض الذي وقعته

مع البنك ، فقد اقترضت مبلغ (خمسة) آلاف ريال ، فرفض زيد ذلك رفضاً قاطعاً .

- ١- ما الدليل الشرعي الذي استند اليه زيد في رفضه ؟
- ٢- اقترح حلين لمشكلة الاقتراض الربوي من البنوك التجارية .

ج٣: ١- قال ﷺ : لعن الله الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال : هم سواء

٢- التقوى والصدقة والزكاة .